

# قرارات

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٠٧

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛  
وعلى موافقة مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية بجلسة ٢٧ مارس ٢٠٠٧ ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الداخلية المؤرخة في ٩ مايو ٢٠٠٧ ؛

قرر :

( المادة الاولى )

تعتمد لائحة نظام شئون العاملين بالغرفة التجارية المصرية لمحافظة الغربية بالصيغة المرفقة .

( المادة الثانية )

تعتمد اللائحة المالية للغرفة التجارية المصرية لمحافظة الغربية بالصيغة المرفقة .

( المادة الثالثة )

تعتمد لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية المصرية لمحافظة الغربية بالصيغة المرفقة .

( المادة الرابعة )

يعتمد الهيكل التنظيمي وجداول التوصيف والتقييم لوظائف الغرفة التجارية المصرية

لمحافظة الغربية بالصيغة المرفقة .

( المادة الخامسة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٧/٧/٥

وزير التجارة والصناعة

م / رشيد محمد رشيد